

## بنك أبوظبي الأول ش م ع الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية

### 1 الوضع التنظيمي

بنك أبوظبي الأول ش م ع ("البنك") مُرخصٌ ومُنظَّمٌ من قبل مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي ويقع مكتب عنوانه المسجل في صندوق بريد 6316، أبوظبي، الامارات العربية المتحدة.

### 2 علاقة حامل البطاقة مع البنك

1.2 تحكم الشروط والأحكام التالية، وأي تعديلاتٍ تطرأ عليها من حينٍ لآخر ("الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية")، العلاقة بين البنك وأي شخصٍ طبيعيٍّ أو اعتباريٍّ (يشار إليه فيما يلي بـ "حامل البطاقة") يطلب الحصول على أي من خدمات البطاقة التي يعرضها البنك.

2.2 تعريفات المصطلحات المكتوبة بحروف بارزة المستخدمة في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية واردةٌ في مسرد المصطلحات. وإذا استخدم البنك هذه المصطلحات في مكانٍ آخر في أي من وثائقه أو اتفاقاته أو على موقعه الإلكتروني، يكون لها المعاني المبينة في مسرد المصطلحات ما لم يُمنح لها معنى مغاير في السياق الذي تستخدم فيه.

3.2 الإشارات إلى " الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية" في وثائق البنك، بما في ذلك نماذج (استمارات) الطلب، أو الإعلانات، أو الإشعارات، أو

الكتيبات، أو الجداول، أو الاتفاقيات أو أي مستندات أخرى هي إشارات إلى هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

**4.2** تُشكل هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية جزءاً لا يتجزأ من موافقة البنك على توفير خدمات البطاقة إلى حامل البطاقة وتسري على جميع خدمات البطاقة المتاحة إلى حامل البطاقة ما لم تُستبعد صراحةً.

**5.2** تُحدّد العلاقة القانونية والتعاقدية بين البنك وحامل البطاقة من خلال هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية، وأي شروط إضافية، وأي طلب، وجدول الرسوم، وأي إرشادات صادرة من طرف البنك وأي اتفاقية أو وثيقة أخرى يحددها البنك لهذا الغرض.

**6.2** في حالة وجود أي تعارض أو تناقض بين هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية وأي إرشادات أو اتفاقية أو وثيقة أخرى يحددها البنك فيما يتعلق بخدمات البطاقة، تسود هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية بقدر ذلك التعارض أو التناقض.

**7.2** من خلال التوقيع، أو تفعيل أو استخدام أي بطاقة، أو تقديم أي طلب أو خلافه استخدام خدمة البطاقة، يعتبر حامل البطاقة على أنه قرأ وفهم هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية ويوافق على الالتزام بها

### **3 طلب خدمة البطاقة**

**1.3** يعرض البنك مجموعة من خدمات البطاقة وجميعها مبيّنة على الموقع الإلكتروني للبنك.

**2.3** يخضع التوفر ومعايير الأهلية والشروط المنطبقة فيما يتعلق بأي خدمة بطاقة لقرار البنك والقوانين المعمول بها. ويجوز للبنك، في أي وقت، تعديل أي خدمة بطاقة أو تحويل أي بطاقة خدمة إلى فئة أو نوع مختلف من خدمة البطاقة لأي سبب من الأسباب.

**3.3** تُقدّم جميع خدمات البطاقة التي يعرضها البنك بناءً على التقدير الخاص والمطلق للبنك. ويحتفظ البنك بحق القيام في أي وقت، دون تبعات أو جزاءات، برفض تقديم أو الاستمرار في تقديم أي خدمة بطاقة. وحيثما يسمح القانون المعمول به بذلك، يسعى البنك إلى تقديم أسباب أي رفض أو وقف من هذا القبيل.

#### **4 الإقرارات والضمانات**

**1.4** من خلال التوقيع، أو تفعيل أو استخدام أي بطاقة، أو تقديم أي طلب أو خلافه استخدام خدمة البطاقة، يقر ويضمن حامل البطاقة إلى البنك ما يلي:

**1.1.4** حامل البطاقة (إن كان شخصاً اعتبارياً) مُنظم حسب الأصول وفي مركز جيد في كل ولاية قضائية مطلوب منه أن يكون فيها؛

**2.1.4** الالتزامات التي يتحملها حامل البطاقة وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية هي الالتزامات القانونية، والصحيحة والملزمة لحامل البطاقة وتنفيذ تلك الالتزامات وتقديم أي

خدمات بطاقة لا ينتهك أو يخالف أي قانون معمول به أو عقد أو متطلبات أخرى يخضع لها حامل البطاقة؛

**3.1.4** حصل حامل البطاقة على أي موافقة، أو تفويضٍ أو تعليمات مطلوبة فيما يتعلق بهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية و أي شروط إضافية؛

**4.1.4** جميع المعلومات التي تم تزويد البنك بها من قبل حامل البطاقة أو بالنيابة عنه صحيحة ودقيقة وكاملة من جميع النواحي الجوهرية كما في وقت تقديم تلك المعلومات؛

**5.1.4** حامل البطاقة لا يخضع لأي جزاء أو حظر اقتصادي أو مالي أو تجاري تديره أو تطبقه أي سلطة ذات صلة، أو هو موجود، أو تم تأسيسه، أو تنظيمه، أو هو قائم أو مقيم في بلد أو إقليم يخضع لأي جزاء أو حظر اقتصادي أو مالي أو تجاري؛

**6.1.4** حامل البطاقة غير مفلس، أو معسر أو خلافه يواجه صعوبات مالية؛

**7.1.4** لقد قرأ حامل البطاقة بعناية وفهم كل المعلومات (إن وجدت) المقدمة من البنك وكذلك الشروط والأحكام والمخاطر المرتبطة بأي خدمة بطاقة يقدمها البنك؛

**8.1.4** لم يعتمد حامل البطاقة على أي تأكيد، أو بيان أو معلومات أخرى يقدمها البنك كمشورة قانونية أو تنظيمية أو ضريبية أو محاسبية، وقد أخطره البنك بالحصول (وحصل)، عند الاقتضاء، على مشورة قانونية وتنظيمية وضريبية ومحاسبية مستقلة؛ و

**9.1.4** في جميع تعاملات حامل البطاقة مع البنك، يتصرف حامل البطاقة كأصيل وليس كوكيل بالنيابة عن أي طرف ثالث.

**2.4** يعتبر كل واحدٍ من الإقرارات والضمانات المذكورة أعلاه مكرراً في كل يومٍ طوال الفترة التي يقدم فيها البنك خدمة بطاقة إلى حامل البطاقة.

**3.4** إذا كان أي إقرارٍ أو ضمانٍ مذكور أعلاه غير صحيح أو أصبح غير صحيح في أي وقت، يجب على حامل البطاقة إخطار البنك على الفور بذلك.

## **5 الشروط العامة للبطاقات**

**1.5** يلتزم حامل البطاقة بتقديم جميع ما قد يطلبه البنك من نماذج ومستندات وأدلة تتعلق بخدمات البطاقة، وفقاً للشكل والمضمون اللذين يقبلهما البنك. وإذا رفض البنك تقديم خدمات البطاقة وحيثما يسمح القانون المعمول به بذلك، يسعى البنك إلى تقديم أسبابه لأي رفض من هذا القبيل.

**2.5** يجب على حامل البطاقة إبلاغ البنك بأي تغيير في المعلومات المقدمة من حامل البطاقة في وقت إنشاء طلب خدمات البطاقة أو أي وثائق إثبات هوية حامل البطاقة أو وثائق العناية الواجبة التي تم تسليمها مسبقاً إلى البنك، بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) أي تغييرات في اسم حامل البطاقة، ووثائق إثبات الهوية، والعنوان، وأرقام الهاتف، والوثائق التأسيسية، وهيكل المساهمة، والملكية النفعية. ويجب على حامل البطاقة تزويد البنك بأي نماذج ومستندات وأدلة أخرى إضافية قد يطلبها البنك فيما يتعلق بالتغييرات، وفقاً للشكل والمضمون اللذين يقبلهما البنك. ولا تكون أي تغييرات سارية المفعول إلا عند استلامها وقبولها من طرف البنك.

**3.5** يجب على حامل البطاقة إبلاغ البنك على الفور إذا:  
**1.3.5** أصبح حامل البطاقة عاطلاً عن العمل أو فقد المصدر الأساسي لدخل حامل البطاقة؛ و  
**2.3.5** فقد حامل البطاقة أو سيفقد قريباً إقامته في الإمارات العربية المتحدة.

**4.5** يحتفظ البنك بحق، ويفوض حامل البطاقة البنك، بالخصم من حساب البطاقة في حال قام البنك ببيع أي أموال في حساب البطاقة بسبب خطأ في نظام الحاسوب أو خطأ فني أو عطل أو خطأ بشري أو خطأ في نظام المقاصة أو احتيال من قبل حامل البطاقة أو طرف ثالث أو لأي سبب آخر، في كل حالة دون تحمل أي مسؤولية.

5.5 يجوز للبنك تخصيص رقم تعريفٍ لحامل البطاقة و/أو رقم حسابٍ لحساب حامل البطاقة. وتظل أرقام التعريف هذه ملكاً للبنك ويحق للبنك تعديل أو تغيير تلك الأرقام في أي وقت.

## 6 البطاقات

1.6 إثر تقديم طلبٍ من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك أن يصدر بطاقةً إلى حامل البطاقة. وإذا تم قبول الطلب، سوف يرسل البنك بطاقةً إلى آخر عنوان لحامل البطاقة يتم إخطار البنك به.

2.6 يجوز للبنك إصدار بطاقةٍ إلى حامل البطاقة لغرض شراء سلع أو خدمات إما من خلال محل تجزئة، أو عن طريق الانترنت، أو عبر الهاتف أو بأية وسائل أخرى مع أو دون وجود فعلي للبطاقة، أو لإجراء أي سحب باستخدام جهاز الصرف الآلي.

3.6 يجوز للبنك كذلك أن يقتضي استخدام بطاقةٍ لتسهيل أو التحقق من هوية حامل البطاقة أو التعليمات سواء التي يتم إنشاؤها عن طريق جهاز صراف آلي، أو في فروع البنك، أو من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية أو خلافه.

4.6 إذا لم يتم تفعيل أي بطاقة بالشكل وخلال الفترة المحددة من قبل البنك، يجوز للبنك إلغاء تلك البطاقة. وتصدر بطاقة جديدة بناء على طلب حامل البطاقة على نفقة حامل البطاقة.

**5.6** يجوز للبنك أن يسمح لحامل البطاقة باستخدام أي بطاقة لشراء السلع والخدمات عبر أي قناة أو وسيلة اتصال يسمح بها البنك، بما في ذلك من خلال استخدام نظام الاستجابة الصوتية التفاعلية للبنك والانترنت.

**6.6** يلتزم حامل البطاقة بعدم استخدام البطاقة إلا للمعاملات المقبولة بصورة مشروعة في دولة الامارات العربية المتحدة والبلد الذي تستخدم فيه تلك البطاقة. ويحتفظ البنك بحق رفض أي معاملة يعتقد أن من شأنها أن تشكل مخالفة لهذا البند.

**7.6** يجب أن يضمن حامل البطاقة الحفظ الآمن والمناسب لكل بطاقة. ويجب أن يتخذ حامل البطاقة واجب الحرص الأقصى لمنع ضياع أو سرقة أي بطاقة. ويتعهد حامل البطاقة بعدم تمرير حيازة اية بطاقة إلى أي شخص آخر. ويجب أن يخطر حامل البطاقة البنك والسلطات المختصة على الفور في حال فقدان أو سرقة البطاقة. وما لم وإلى أن يستلم البنك ذلك الإخطار، يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن أي معاملة تم تنفيذها على أي بطاقة.

**8.6** يحافظ حامل البطاقة على سرية كافة رموز الأمان الصادرة فيما يتصل بأي بطاقة وفقاً لمتطلبات البند 19 (رموز الأمان).

**9.6** يلتزم حامل البطاقة بعدم استخدام أي بطاقة بشكل قد يسمح بالتغيير، أو الاحتيال أو التزوير.



**10.6** يلتزم حامل البطاقة بدفع أي وجميع التكاليف التي يفرضها البنك على كل المعاملات المنفذة على البطاقة سواء على الصعيد المحلي أو في الخارج. وسوف يجري تحويل أي معاملة بالبطاقة تمت بعملة أخرى غير عملة حساب البطاقة إلى عملة حساب البطاقة من قبل البنك بسعر الصرف الذي يحدده البنك في وقت خصم المعاملة بالعملة الأجنبية ذات الصلة من أي بطاقة.

**11.6** يحق للبنك أن يخصم من حساب بطاقة حامل البطاقة المبلغ الإجمالي بالإضافة إلى أي رسوم أو تكاليف (عند الاقتضاء) فيما يتعلق بأي معاملة بطاقة، أو سلفة نقدية أو أي معاملات أخرى تتم باستخدام البطاقة.

**12.6** يجوز إصدار بطاقة إضافية باسم شخص يرشحه حامل البطاقة ويوافق عليه البنك. وتُعامل كافة البطاقات الإضافية بالشكل ذاته الذي تُعامل به البطاقة الصادرة باسم حامل البطاقة وتقع كل المعاملات المنفذة على بطاقة إضافية على مسؤولية حامل البطاقة وحده وتخضع لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية.

**13.6** سوف تخضع كل معاملات البطاقة لقيود يومية قصوى على عدد المعاملات المنفذة على أي بطاقة فضلا عن قيمة تلك المعاملات (سواء بشكل فردي أو في المجموع) وأي شروط أخرى قد يراها البنك مناسبة.

**14.6** تظل كل بطاقة ملكاً للبنك في جميع الأوقات ويجوز للبنك إلغاء أو تعليق استخدام أي بطاقة أو طلب إعادة أي بطاقة إلى البنك. وفي حالة إلغاء، أو انتهاء أو استبدال أي بطاقة، يتخلص حامل البطاقة منها على الفور.

**15.6** على الرغم من إلغاء بطاقة أو تعليقها أو انتهائها أو استبدالها أو إعادتها، يظل حامل البطاقة مسؤولاً عن أي التزامات يتم تكبدها فيما يتعلق بتلك البطاقة حتى وقت ذلك الإلغاء، أو التعليق، أو الانتهاء، أو الاستبدال أو الإعادة.

**16.6** ما لم يمنح حامل البطاقة البنك إشعاراً خطياً بستين (60) يوماً قبل تاريخ انتهاء أي بطاقة ومع مراعاة هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية، يجوز للبنك تجديد تلك البطاقة في تاريخ انتهائها وسوف يخصم أي رسوم تجديد من حساب البطاقة.

## **7 تعليمات حامل البطاقة**

**1.7** يجوز للبنك أن يتصرف بناء على أي تعليمات (أيا كان شكلها ومرسلة أو مسلمة عبر أي قناة يقبلها البنك) إذا اعتقد بصورة معقولة أن تلك التعليمات قد مُنحت من قبل حامل البطاقة. وإذا شك البنك في وضوح أو صحة أو صلاحية أي تعليمات، يجوز له تأخير أو رفض تنفيذ تلك التعليمات إلى أن يؤكد حامل البطاقة. وای تعليمات تم التحقق منها عن طريق رمز الأمان تعتبر بشكل قطعي على أنها مُنحت من طرف حامل البطاقة. في حال كان لدى حامل البطاقة سبب للاعتقاد بأن أي تعليمات مقدمة إلى البنك غير مصرح بها أو

احتياطية، عندها يجب على حامل البطاقة القيام على الفور بإخطار البنك بذلك. ما لم يقدم ولغاية ما يقدم حامل البطاقة اخطار بخلاف ذلك، تعتبر جميع التعليمات التي تلقاها البنك والتي تمثل لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية بأنها صادرة عن حامل البطاقة، ويكون لدى البنك الحق في الاعتماد على مثل هذه التعليمات دون أي تحقق من صحتها أو استفسار إضافي. يقر حامل البطاقة ويوافق على أن البنك قد لا يكون قادراً على عكس أو إلغاء أي معاملة تم تنفيذها بناءً على التعليمات المستلمة قبل قيام حامل البطاقة بإخطار البنك وفقاً لهذا البند.

**2.7** لا يكون البنك ملزماً بمعالجة أي تعليمات أو التصرف استناداً إليها أو قبول شيك أو أي أداة دفع مماثلة أخرى إذا كان التصرف بناءً على تلك التعليمات، في اعتقاده المطلق، من شأنه أن يؤدي إلى انتهاك لأي قانون معمول به أو أي حظر أو عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو لسياسات أو إجراءات البنك الداخلية.

**3.7** لا يكون البنك ملزماً بمعالجة أي تعليمات إلى أن يستلم كل تلك المعلومات التي يقتضيها من حامل البطاقة.

**4.7** يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن دقة كل تعليمات حامل البطاقة الصادرة إلى البنك. ولا يتحمل البنك أو أي من مندوبيه المسؤولية عن أي خطأ، أو أوجه إغفال، أو تشويه، أو انقطاع أو تأخير يحدث في نقل تلك التعليمات.

**5.7** تخضع كل التعليمات التي يستلمها البنك لمواعيد نهائية وحدود يومية يحددها البنك من حين لآخر.

**6.7** فور قيام حامل البطاقة بتقديم تعليمات، يقر حامل البطاقة أن البنك قد لا يكون بمقدوره، في بعض الأحوال، معالجة طلب إلغاء أو عكس أو إيقاف الدفع أو تعديل أي تعليمات سابقة. ومع ذلك، إذا استلم البنك طلب حامل البطاقة بإلغاء أو عكس أو إيقاف الدفع أو تعديل تعليمات سابقة في وقت معقول ووفقاً للقانون المعمول به، ومتطلبات البنك وهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية، يبذل البنك جهوده المعقولة للتقيد بذلك الطلب.

#### **8 حد الائتمان والحد الفرعي**

**1.8** سوف يخطر البنك حامل البطاقة بحد الائتمان في وقت إصدار البطاقة لأول مرة.

**2.8** يضمن حامل البطاقة ألا يتجاوز الرصيد المستحق على حساب البطاقة في جميع الأوقات حد الائتمان. ويجوز رفض أي معاملة قد ينتج عن تنفيذها تجاوز حد الائتمان.

**3.8** يكون الرسم المحسوب وفقاً لجدول الرسوم واجب الدفع إذا تجاوز الرصيد المستحق على حساب البطاقة حد الائتمان.

**4.8** يجوز للبنك تخفيض حد الائتمان في أي وقت.

**5.8** يجوز لحامل البطاقة أن يطلب إخضاع بطاقة أو أكثر صادرة فيما يتصل بحساب البطاقة نفسه لحد فرعي.

**6.8** يجوز لحامل البطاقة أن يطلب زيادة حد الائتمان. ويخضع أي طلب مماثل لإجراءات وسياسات البنك في الوقت ذي الصلة.

## **9 المدفوعات**

**1.9** يخصم البنك على الفور من حساب البطاقة مبالغ كل معاملات البطاقة، والسلفات النقدية وأي تحويلات أرصدة وأي مبالغ أخرى واجبة الدفع وفقا للشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية الماثلة.

**2.9** يجب أن يبين كل كشف حساب الرصيد الختامي والمبلغ الأدنى.

**3.9** إذا لم يدفع حامل البطاقة المبلغ الأدنى في غضون تاريخ الدفع، تُخصم رسوم التأخر في الدفع من حساب البطاقة.

**4.9** إذا لم يدفع حامل البطاقة الرصيد الختامي بالكامل في غضون تاريخ الدفع، تُستحق فائدة على المبلغ المستحق على حساب البطاقة بالسعر المحدد في جدول الرسوم وتُخصم من حساب البطاقة.

**5.9** إذا دفع حامل البطاقة مبلغا يقل عن الرصيد الختامي في غضون تاريخ الدفع، يستخدم ذلك المبلغ وفقا للترتيب الآتي:

**1.5.9** أولا، في الوفاء بأي رسوم أو تكاليف أو مصاريف غير مدفوعة للبنك؛

**2.5.9** ثانيا، في الوفاء بأي فائدة مستحقة؛ و

**3.5.9** أخيرا، في الوفاء بالجزء المتبقي من الرصيد الختامي.

**6.9** إذا دفع حامل البطاقة المبلغ الأدنى فقط عن كل فترة كشف حساب، يقر ويوافق حامل البطاقة على أن حامل البطاقة قد يدفع فائدة أو رسوم أكثر وقد يستغرق حامل البطاقة وقتاً أطول من أجل الوفاء بكل المبالغ المستحقة على حساب البطاقة أكثر منه في حال تم دفع الرصيد الختامي بالكامل في تاريخ الدفع.

**7.9** يجوز للبنك أن يطلب الدفع الفوري للرصيد الختامي على حساب البطاقة في أي وقت.

**8.9** يوافق حامل البطاقة على سداد كل المبالغ بعملة حساب البطاقة. وإذا تم سداد أي مبلغ بأي عملة أخرى، يحتفظ البنك بحق تحويل تلك العملة إلى عملة حساب البطاقة مع مراعاة سعر الصرف السائد لدى البنك في تاريخ قيد المبلغ في حساب البطاقة. وأي مبلغ يُسَدّد سوف يقيد في حساب البطاقة فقط في التاريخ الذي يستلم فيه البنك فعليا الأموال المطلوبة.

**9.9** تظل التكاليف المبينة في جدول الرسوم والمحسوبة وفقا له واجبة الدفع على أي التزامات تظل مستحقة وغير مدفوعة بعد ممارسة أي من حقوق البنك بموجب الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

**10.9** يكون الشيك شكلا مقبولا لدفع أي مبالغ مستحقة وفقا لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية. ولا يعتبر أي دفع عن طريق الشيك مستلما من قبل البنك إلا عند قيد عائدات ذلك الشيك في حساب البطاقة. ويجوز للبنك أن

يفرض على حامل البطاقة رسوماً محددة في جدول الرسوم عن أي شيك يقدمه حامل البطاقة ويتم ارتجاعه.

**11.9** إذا سدد حامل البطاقة أي دفعة من أي أموال مستحقة وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية من خلال إيداع النقد أو شيك في جهاز الصراف الآلي المعين من البنك، لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو تأخير يلحق بسبب جهاز الصراف الآلي. ولا يُقيد أي نقد أو شيك مودع في جهاز الصراف الآلي في حساب البطاقة إلا بعد أن يقوم البنك بالتحقق ويمثل أي إيصال صادر على ذلك الإيداع فقط ما نوى حامل البطاقة أن يودعه ولا يكون ملزماً للبنك.

**12.9** يجوز لحامل البطاقة أن يسدد أي مبالغ مستحقة وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية على سبيل الخصم المباشر أو التحويل من حساب لدى البنك. ويكون المبلغ الذي سوف يجري خصمه في تاريخ الدفع المبلغ الذي يحدده حامل البطاقة في وقت طلب البطاقة ذات الصلة أو من خلال تعليمات منفصلة ممنوحة إلى البنك وفقاً للبند 7 (تعليمات حامل البطاقة). وفي حالة وجود أموال غير كافية في الحساب المحدد من قبل حامل البطاقة في وقت تنفيذ الخصم المباشر، يفوض حامل البطاقة البنك بالسحب على المكشوف من ذلك الحساب نظير المبلغ المطلوب من أجل إجراء الخصم المباشر.

**13.9** يجوز لحامل البطاقة أن يسدد أي مبالغ مستحقة وفقا لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية عن طريق التحويل من بنك آخر. ولا يعتبر أي سداد عن طريق التحويل من بنك آخر مستلما من قبل البنك إلا عند تسوية العائدات المدفوعة إلى البنك من قبل البنك المحول. ولا يكون البنك مسؤولا عن أي رسوم أو تكاليف يفرضها البنك المحول على حامل البطاقة في تنفيذ سداد تلك المبالغ إلى البنك.

**14.9** يكون حامل البطاقة مسؤولا عن دفع الرصيد الختامي بغض النظر عما إذا استلم حامل البطاقة كشف حساب.

**15.9** لن يقوم حامل البطاقة، دون الموافقة المسبقة للبنك، بتحويل أموال من حساب بطاقة إلى حساب بطاقة آخر لتسوية المستحقات على حساب البطاقة الآخر، حتى وإن كانت تلك الأموال متاحة كرصيد دائن على حساب البطاقة الأول.

**16.9** يجوز للبنك في أي وقت أن يطلب من حامل البطاقة تقديم شيك ضمان، أو رهنا على إيداع و/أو أي كفالة أخرى كضمان للالتزامات المتكبدة فيما يتصل بخدمات البطاقة. ويخول حامل البطاقة البنك بتقديم أي شيك ضمان لسداد أي التزامات متكبدة فيما يتعلق بخدمات البطاقة.

**17.9** يحق للبنك معاملة الآتي كدليل على دين تكبده حامل البطاقة وسوف يخصم من حساب البطاقة:



- 1.17.9** أي مستند مبيعات، أو سجل معاملات بطاقة، أو قسيمة ائتمان، أو سند صرف نقدية و/أو سجل رسوم آخر يحمل بصمة أو إعادة استنساخ للمعلومات المنقوشة المطبوعة على بطاقة ومعبيء بالكامل بغض النظر عما إذا كان يحمل توقيع حامل البطاقة أم خلافه (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي معاملة مشفرة). ومع ذلك، لن يعني ذلك بأي شكل حامل البطاقة من مسؤولية توقيع سند المبيعات، أو سجل معاملات البطاقة، أو سند صرف النقدية أو سجل رسوم آخر على النحو الذي يقتضيه أي طرف مقابل؛ و
- 2.17.9** سجل البنك الخاص بالسلفات النقدية أو معاملات البطاقة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تلك التي تنفذ بأمر عن طريق البريد، أو الهاتف أو الانترنت.

## 10 الكشوف

- 1.10** يزود البنك حامل البطاقة بكشف حساب يتعلق بحساب البطاقة في الفترات التي قد يقررها البنك.
- 2.10** ما لم يطلب حامل البطاقة خلاف ذلك، تُسلم كشوف الحساب بالبريد الإلكتروني إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل لحامل البطاقة في سجلات البنك، أو عن طريق البريد الإلكتروني المشفر من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية للبنك أو أي وسائل إلكترونية أخرى. وتقع على عاتق حامل البطاقة مسؤولية الحفاظ على الترتيبات الأمنية المتعلقة بالوصول إلى واستخدام البريد الإلكتروني وأنظمة الانترنت لحامل البطاقة ومراجعتها

بانتظام. ويعتبر أي كشف حساب مسلم إلكترونياً على أنه يشكل كشف حساب كما يقتضيه القانون المعمول به ويستوفي، لكافة الأغراض، التزامات البنك بتسليم كشف حساب إلى حامل البطاقة.

**3.10** في الحالات التي يقرر فيها البنك أنه من غير الممكن عملياً بصورة معقولة تسليم كشوف الحساب إلى حامل البطاقة إلكترونياً، يجوز للبنك تسليم كشوف الحساب تلك بأي شكل يراه مناسباً.

**4.10** تقع على عاتق حامل البطاقة مسؤولية مراجعة كل كشف حساب (والإقرار بالاستلام عندما يطلب منه البنك ذلك) وإخطار البنك بأي اختلافات خلال ثلاثين (30) يوم عمل من استلامه، وإلا يعتبر كشف الحساب صحيحاً (مع مراعاة حق البنك في تصحيح أي خطأ) ومقبولاً من طرف حامل البطاقة. ولا يجوز لحامل البطاقة بعدئذ إثارة أي اعتراضات على كشف الحساب وتكون كشوف الحساب التي يحتفظ بها البنك بشأن حالة حساب البطاقة قطعية وملزمة لحامل البطاقة.

**5.10** يحق للبنك تصحيح أي خطأ في أي كشف حساب وسوف يخطر البنك حامل البطاقة في أو حوالي التاريخ الذي يصح فيه البنك ذلك الخطأ.

**6.10** تقع على عاتق حامل البطاقة مسؤولية إخطار البنك إذا لم يستلم حامل البطاقة كشف حساب أو لم يكن بمقدوره الوصول إلى كشف حساب خلال ثلاثين (30) يوماً من التاريخ الذي يفترض فيه استلام أو إتاحة كشف الحساب ذلك إلى حامل البطاقة. ولا يكون البنك مسؤولاً عن عدم استلام حامل البطاقة أو استلامه المتأخر لأي كشف حساب.

**7.10** يجوز للبنك تعليق تسليم كشوف الحساب إذا كان لديه أسباب للاعتقاد بأن حامل البطاقة لا يستلم كشوف الحساب تلك.

## **11 السلفة النقدية**

**1.11** يجوز لحامل البطاقة استخدام بطاقة الحصول على سلفة نقدية. ولن تتاح السلفة النقدية إلا في حدود المبلغ الأقصى الذي يسمح به البنك ويخضع للتقدير الخاص والمطلق للبنك.

**2.11** تتراكم الفائدة على كل سلفة نقدية على أساس يومي اعتباراً من تاريخ السلفة النقدية حتى تاريخ سداد السلفة النقدية بالكامل. وتتراكم الفائدة بالسعر المحدد في جدول الرسوم.

**3.11** سوف تكون الرسوم المحسوبة وفقاً لجدول الرسوم واجبة الدفع عن كل سلفة نقدية وتضاف إلى مبلغ كل سلفة نقدية.

## **12 تحويل الرصيد**

**1.12** إثر تقديم طلب من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك الموافقة على تحويل رصيد.

**2.12** يجوز للبنك تحديد رصيد مستحق أدنى وأقصى مؤهل للتحويل إلى حساب البطاقة وفقاً لهذا البند.

**3.12** يجوز للبنك تحديد رسوم لكل تحويل رصيد وتُخصَم تلك الرسوم من حساب البطاقة في أو حوالي التاريخ الذي يصبح فيه تحويل الرصيد نافذاً.

**4.12** لا يكون البنك مسؤولاً عن أي رسوم، أو تكاليف، أو فائدة، أو التزامات أو موجبات تتعلق بالحساب الذي يُحوّل منه الرصيد المستحق إلى حساب البطاقة بسبب تأخير في إجراء تحويل الرصيد.

### **13 خطة الأقساط**

**1.13** إثر تقديم طلبٍ من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك أن يوافق على إمكانية دفع الرصيد المستحق على حساب البطاقة أو مبلغ مخصوم من حساب البطاقة فيما يتعلق بمعاملة بطاقة معينة، أو تحويل أموال أو تحويل رصيد بموجب خطة أقساط.

**2.13** إذا وافق البنك على تسجيل حامل البطاقة في خطة أقساط يخطر حامل البطاقة بعدد، ومرات ومبلغ الأقساط التي تشكل جزءاً من خطة الأقساط تلك.

**3.13** إثر إنشاء خطة أقساط، يُحدّد مبلغ كل قسط شهري غير مسدد يكون مستحقاً في ذلك الوقت في كل كشف حساب.

- 4.13** يجوز للبنك تحديد رسوم لكل خطة أقساط وتُخصم تلك الرسوم من حساب البطاقة في أو حوالي التاريخ الذي تصبح فيه خطة الأقساط تلك نافذة.
- 5.13** تكون الفائدة واجبة الدفع على كل قسط بموجب خطة الأقساط ذات الصلة وتُخصم من حساب البطاقة في الأوقات التي يحددها البنك ويخطر بها حامل البطاقة.
- 6.13** إذا دفع حامل البطاقة المبلغ الإجمالي المستحق بموجب خطة أقساط قبل الجدول الزمني المحدد في خطة الأقساط، إذن سوف تكون رسوم سداد مبكر واجبة الدفع ويُخصم ذلك المبلغ من حساب البطاقة في أو حوالي ذلك التاريخ الذي تم فيه السداد المبكر.
- 7.13** إذا لم يدفع حامل البطاقة أي مبلغ عند استحقاقه بموجب خطة الأقساط، يجوز للبنك أن يطالب بالدفع الفوري للمبلغ الإجمالي المستحق بموجب خطة الأقساط ذات الصلة.
- 8.13** يجوز للبنك تقييد معاملة بطاقة، أو تحويل أموال، أو تحويل رصيد أو أي خدمة بطاقة أخرى من الأهلية لخطة الأقساط.
- 9.13** يقر ويوافق حامل البطاقة على أنه، بناء على شروط خطة الأقساط التي يوافق عليها البنك، أو بالموافقة على خطة الأقساط أو تعديل على خطة الأقساط القائمة، قد تزيد مبالغ الأقساط الفردية و/أو قد يدفع حامل البطاقة

فائدة أو رسوم أكثر و/أو قد يستغرق حامل البطاقة وقتاً أكثر مما يكون الحال عليه للوفاء بكل المبالغ المستحقة على حساب بطاقة.

## 14 تحويل الأموال

1.14 إثر تقديم طلبٍ من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك أن يسمح لحامل البطاقة بتنفيذ تحويل أموال.

2.14 يجوز للبنك أن يُحدّد المبلغ الأدنى والأقصى المؤهل لتحويل الأموال وفقاً لهذا البند.

3.14 يجوز للبنك أن يُحدّد رسوماً على تحويل الأموال وتُخصّم تلك الرسوم من حساب البطاقة في أو حوالي التاريخ الذي يصبح فيه تحويل الأموال نافذاً.

## 15 فترة السماح الخاصة بالدفع

1.15 إثر تقديم طلبٍ من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك أن يوافق على تأجيل دفع المبلغ الأدنى المحدد في كشف حساب واحد من قبل حامل البطاقة ويدرج ذلك الجزء من المبلغ الأدنى في كشف الحساب التالي المسلم وفقاً للبند 10 (الكشوف).

2.15 إذا وافق البنك على ذلك التأجيل إذن لن تكون أي رسوم تخلف عن الدفع واجبة الدفع من قبل حامل البطاقة على كشف الحساب الأصلي.

**3.15** تتراكم الفائدة على جزء أي مبلغ أدنى مؤجل دفعه وفقا لهذا البند على أساس يومي من التاريخ الذي كان فيه ذلك المبلغ الأدنى مستحقا بموجب كشف الحساب الأصلي لغاية سداد ذلك المبلغ الأدنى بالكامل. وتظل الفائدة تتراكم بالسعر المحدد في جدول الرسوم فيما يتعلق بالرصيد المستحق وتُخصم من حساب البطاقة في الأوقات التي يحددها البنك ويتم إخطار حامل البطاقة بها.

**4.15** سوف تكون الرسوم المحسوبة وفقا لجدول الرسوم واجبة الدفع عن كل تأجيل لكل أو جزء من المبلغ الأدنى وتُخصم من حساب البطاقة في أو حوالي التاريخ الذي يصبح فيه ذلك التأجيل نافذا.

**5.15** يقر ويوافق حامل البطاقة على أن أي تأجيل يوافق عليه البنك وفقا لهذا البند ليس تنازلا عن دفع أي التزامات.

**6.15** يقر ويوافق حامل البطاقة على أنه، بناء على شروط التأجيل التي يوافق عليها البنك، قد تتم زيادة المبلغ الأدنى المستحق في كشف حساب و/أو قد يدفع حامل البطاقة فائدة أو رسوم أكثر و/أو قد يستغرق حامل البطاقة وقتا أطول مما قد يكون الحال عليه في الوفاء بكل المبالغ المستحقة على حساب البطاقة.

## **16 التعليمات الدائمة**

**1.16** إثر تقديم طلب من قبل حامل البطاقة، يجوز للبنك الموافقة على أي تعليمات دائمة.

**2.16** يضمن حامل البطاقة أن التاريخ الذي يتم فيه خصم مبلغ تعليمات دائمة من حساب البطاقة هو تاريخ يصادف سبعة (7) أيام على الأقل قبل التاريخ الذي يجب فيه قيد الأموال في حساب المستفيد.

**3.16** عندما يصادف تاريخ دفع تعليمات دائمة يوماً ليس يوم عمل، ينفذ البنك الدفع في يوم العمل السابق.

**4.16** سوف تظل التعليمات الدائمة قائمة إلى أن يلغي حامل البطاقة صراحة التعليمات الدائمة عن طريق تزويد البنك بإشعار خطي مسبق.

**5.16** لا يكون البنك ملزماً بمعالجة تعليمات دائمة أو التصرف بناء عليها إذا لم يدفع حامل البطاقة المبلغ الأدنى في تاريخ الدفع.

## **17 عمليات الاسترجاع**

سوف يتم قيد مبلغ مسترجع في حساب البطاقة مقابل معاملة بطاقة عند استلام البنك للمبلغ المسترجع من الطرف المقابل ذي الصلة.

## **18 الخدمات المصرفية الإلكترونية**

**1.18** يجوز للبنك أن يزود حامل البطاقة بالخدمات المصرفية الإلكترونية. ويتم توفير تلك الخدمات المصرفية الإلكترونية على مسؤولية حامل البطاقة وحده. ويوافق حامل البطاقة على اتباع أي توجيهات صادرة عن البنك بشأن



تدابير الأمن والتدابير الاحتياطية لاستخدام تلك الخدمات المصرفية الإلكترونية.

**2.18** يقر ويوافق حامل البطاقة على أنه بالرغم من استخدام رموز الأمان وتدابير أمن معقدة أخرى، قد لا تكون أي مراسلة مرسلة إلى أو من قبل البنك عن طريق الخدمات المصرفية الإلكترونية وسيلة اتصال آمنة وسرية. وإذا اختار حامل البطاقة التفاعل مع البنك بهذه الطريقة، يقوم حامل البطاقة بذلك على مسؤوليته الخاصة.

**3.18** تقع على عاتق حامل البطاقة وحده مسؤولية الحصول والحفاظ على معدات وأجهزة وبرمجيات مناسبة ومتوافقة مطلوبة في سبيل الوصول إلى الخدمات المصرفية الإلكترونية، بما في ذلك أي حماية ضد الفيروسات أو حماية أمنية أخرى لتلك المعدات أو الأجهزة أو البرمجيات. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن التكاليف التي يفرضها مزود الاتصالات الهاتفية أو الإلكترونية لحامل البطاقة.

**4.18** يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن دقة وصحة كل المعلومات المقدمة إلى البنك من قبل حامل البطاقة عبر الهاتف أو من خلال الوسائل الإلكترونية ويوافق على ألا يكون البنك ملزماً بأي آثار مترتبة عن المعلومات الخاطئة المقدمة من حامل البطاقة. ولا يسمح حامل البطاقة لأي شخص بالوصول إلى أي أجهزة إلكترونية لحامل البطاقة بشكل من شأنه تمكين ذلك الشخص من الوصول إلى الخدمات المصرفية الإلكترونية.

**5.18** إذا فقد حامل البطاقة حيازة أي أجهزة إلكترونية لحامل البطاقة أو الرقابة عليها أو أدائها الوظيفي، أو كان لديه سبب للاعتقاد أن الخدمات المصرفية الإلكترونية يتم الوصول إليها من طرف شخص ليس حامل البطاقة، يجب على حامل البطاقة أن يخطر البنك على الفور بذلك، ويقوم البنك عندئذ بحظر الخدمات المصرفية الإلكترونية وخدمات البطاقة طيلة المدة وبناء على الشروط التي يحددها البنك. وما لم وإلى أن يتم الإخطار من قبل حامل البطاقة، تعتبر كل التعليمات المستلمة من البنك والناشئة من خلال تلك الخدمات المصرفية الإلكترونية على أنها نشأت من حامل البطاقة، ويحق للبنك الاستناد إلى تلك التعليمات دون إجراء مزيد من التحقيق أو الاستفسار. ويقر ويوافق حامل البطاقة على أن البنك قد لا يكون قادراً على عكس أو إلغاء أي معاملة منفذة استناداً إلى التعليمات المستلمة قبل إخطار حامل البطاقة للبنك وفقاً لهذا البند.

**6.18** يوافق حامل البطاقة على أن الخدمات المصرفية الإلكترونية مقدمة عبر أو من خلال الانترنت وأن الطابع المفتوح والإلكتروني للإنترنت قد ينشأ عنه هجمات فيروسية وأخطاء وخسائر وأضرار ومطالبات وأي أي معاملة تنفذ من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية تتم على طائفة مسؤولية ومخاطر حامل البطاقة وحده. ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر يتكبدها حامل البطاقة بسبب استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية.

**7.18** يخطر حامل البطاقة على الفور البنك بأي تغييرات في تفاصيل رقم الهاتف المحمول لحامل البطاقة أو مزود الاتصالات الخاص به

## **19 رموز الأمان**

**1.19** يحافظ حامل البطاقة على سرية كل رموز الأمان ولا يكشف عن رموز الأمان تلك أو يتيحها إلى أي طرف ثالث. ويمارس حامل البطاقة العناية الواجبة لمنع أي فقدان، أو سرقة أو سوء استخدام لأي رموز أمان.

**2.19** لن يكون البنك ملزماً بالتحقق من صحة أي تعليمات مستلمة من حامل البطاقة والموثقة عن طريق رمز الأمان وفقاً للإجراءات المنطبقة للبنك.

**3.19** إذا تم فقدان أي رمز أمان أو سرقة أو خلافه اعتراضه من قبل، أو الكشف عنه إلى أي أطراف ثالثة، يخطر حامل البطاقة على الفور البنك بذلك. وما لم وإلى أن يستلم البنك ذلك الإخطار، يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن أي تعليمات أو معاملات تمت معالجتها عن طريق استخدام رمز الأمان.

## **20 الفئات الخاصة لحاملي البطاقة**

**1.20** يجوز للبنك أن يتيح خدمات البطاقة إلى حاملي البطاقة الأميين مع مراعاة القانون المعمول به، وسياسة البنك، وأي تعديلات تطرأ عليها من حين لآخر.

**2.20** يجوز للبنك أن يتيح خدمات البطاقة إلى حاملي البطاقة المكفوفين و/أو الصم و/أو البكم مع مراعاة القانون المعمول به، وسياسة البنك، وأي تعديلات تطرأ عليها من حين لآخر.

## **21 الضرائب**

**1.21** حامل البطاقة وحده مسؤول عن الشؤون الضريبية لحامل البطاقة.

**2.21** ما لم يُنص على خلافه صراحة، كل المبالغ المقرر دفعها من قبل حامل البطاقة تستثني أي ضرائب منطبقة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ضريبة القيمة المضافة (أو أي ضريبة مماثلة). ويُفوض البنك بأن يخصم من حساب البطاقة، أو خلافه يقتطع، مبلغ أي ضرائب منطبقة مطلوب تحميلها أو اقتطاعها من قبل البنك. وإذا تم دفع أي ضرائب منطبقة من قبل البنك بالنيابة عن حامل البطاقة، يحق للبنك خصم أي مبلغ مماثل من حساب البطاقة.

**3.21** قد يكون البنك مطالباً بحكم القانون أو بالاتفاق مع السلطات الضريبية المعنية، بالإبلاغ عن بعض المعلومات حول حامل البطاقة (أو، في حالة الأشخاص الاعتباريين، المالكين المباشرين وغير المباشرين أو أمناء حامل البطاقة والمستفيدين منه) وعلاقة حامل البطاقة بالبنك، بما في ذلك المعلومات حول حساب البطاقة وأي خدمات بطاقة أخرى يقدمها البنك إلى حامل البطاقة:

**1.3.21** إلى السلطات الضريبية في البلد الذي يحتفظ فيه البنك بحساب البطاقة لحامل البطاقة، والتي يمكنها عندئذ تمرير تلك المعلومات إلى السلطات الضريبية في أي بلد حيث قد يخضع حامل البطاقة للضريبة؛ أو

**2.3.21** مباشرة إلى السلطات الضريبية في بلد جنسية أو إقامة حامل البطاقة أو بلدان أخرى حيث يقرر البنك بصورة معقولة أو يكون مطالباً بالافتراض أن حامل البطاقة يخضع للضريبة.

**4.21** يوافق حامل البطاقة على تزويد البنك بأي معلومات (بما فيها الإقرارات، والشهادات، والمستندات، وتفاصيل أي حكم أو معاملة خاصة منطبقة على الجنسية العامة أو فئة الشخص التي ينتمي إليها حامل البطاقة) فيما يتصل بأي ضريبة، أو وضع ضريبي أو متطلبات إبلاغ منطبقة أخرى. ويجب أن يضمن حامل البطاقة أن تلك المعلومات صحيحة ودقيقة من جميع النواحي عند تقديمها إلى البنك وغير مضللة بأي شكل وتشمل كل المعلومات الجوهرية المتصلة بموضوع الطلب. وإذا أصبحت أي معلومات تم تقديمها في وقت سابق من قبل حامل البطاقة غير دقيقة أو غير كاملة، يجب على حامل البطاقة أن يخطر البنك على الفور بذلك.

## **22 الدفع دون اقتطاع أو خصم**

**1.22** يجب دفع كل المبالغ الواجب دفعها إلى البنك بالعملة المحددة ودون (وخالية وخالصة من أي خصم) أو اقتطاع (بما في ذلك على حساب الضريبة) أو مقاصة أو مطالبة مقابلة.

**2.22** إذا كان حامل البطاقة ملزماً بحكم القانون بخصم مبلغ على حساب الضريبة من أي التزامات مستحقة إلى البنك، يجب على حامل البطاقة زيادة المبلغ واجب الدفع إلى البنك بحيث، بعد إجراء أي خصم، يكون المبلغ الذي يستلمه البنك معادلاً للمبلغ الذي يفترض أن يستلمه البنك لو لم يكن الخصم مطلوباً.

### **23 المعدلات والرسوم والتكاليف**

**1.23** يوافق حامل البطاقة على دفع كل الرسوم، والتكاليف، والنفقات والمصاريف المنطبقة التي يتكبدها البنك فيما يتصل بتقديم أي خدمة بطاقة. وتفاصيل تلك الرسوم، والتكاليف، والنفقات والمصاريف مذكورة في جدول الرسوم. وجدول الرسوم متاح في فروع البنك، أو على الموقع الإلكتروني للبنك أو خلافه عند الطلب.

**2.23** يكون حامل البطاقة ملزماً بدفع الفائدة وأي عمولة منطبقة بالأسعار السائدة لدى البنك في الوقت ذي الصلة. وإذا كان أي مبلغ مستحقاً إلى البنك لكن غير مدفوع عند استحقاقه، قد يتم فرض سعر فائدة التخلف عن السداد أيضاً. ويجوز للبنك وفقاً لتقديره المنفرد والمطلق، من خلال توجيهه أسعار إلى العميل، تعديل أي سعر فائدة أو معدل أي عمولة مستحقة في أي وقت وفقاً للقانون المعمول به.

**3.23** عند استحقاقها، يفوض حامل البطاقة البنك بأن يخصم من حساب البطاقة قيمة أي رسوم، أو تكاليف، أو نفقات أو مصاريف أو فائدة أو عمولة منطبقة مذكورة في جدول الرسوم أو خلافه المحددة في أي شروط إضافية منطبقة.

**4.23** كل المبالغ المدفوعة إلى البنك غير قابلة للاسترداد ولا يجوز استخدامها كائتمان مقابل أي مبلغ آخر مستحق إلى البنك.

## **24 المراسلات والارسال**

**1.24** ما لم يتم الاتفاق على خلافه، تتم أي مراسلة واجب منحها أو تسليمها فيما يتصل بخدمات البطاقة خطيا. ويحق للبنك تسليم تلك المراسلة في أي شكل يراه مناسباً (بما في ذلك في شكل ورقي أو إلكتروني).

**2.24** مع عدم المساس بعمومية ما سبق، يجوز تسليم أي مراسلة إلكترونية (بما في ذلك عن طريق الخدمات المصرفية الإلكترونية أو البريد الإلكتروني)، ما لم يُحدّد البنك وسيلة تسليم معينة لخدمة بطاقة أو مراسلة معينة، وفي هذه الحالة، لن تكون تلك المراسلة مرسلة أو مستلمة بصورة صحيحة ما لم يتم اتباع طريقة التسليم المحددة من البنك. وتشكل أي مراسلة يتم تسليمها بشكل إلكتروني تسليمًا "خطيا" أو في شكل "خطي" لتلك المراسلة لأغراض هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية وأي قوانين معمول بها ويكون لها الأثر القانوني نفسه كما لو تم تسليم تلك المراسلة في شكل ورقي، موقع من قبل حامل البطاقة أو البنك (حسب المنطبق). ولن يطعن

حامل البطاقة في مقبولة أي مراسلة مماثلة بحجة أنها أرسلت في شكل إلكتروني.

**3.24** تقع على عاتق حامل البطاقة مسؤولية التحقق من جميع المراسلات المرسله من طرف البنك وإبقاء تلك المراسلات آمنة. ولا يقدم البنك أي ضمان بأن المراسلات الإلكترونية آمنة أو خالية من الأخطاء ويوافق حامل البطاقة على أنه من الممكن اعتراض أي مراسلة يتم إرسالها إلكترونياً أو ضياعها أو تأخرها أو تعرضها لفيروسات.

**4.24** إن أي مراسلة يمنحها البنك تعتبر على أنها مُنحت بشكل صحيح:

**1.4.24** إذا تمت أو أرسلت إلكترونياً، عند إرسالها إلى عنوان البريد الإلكتروني أو رقم الهاتف المحمول أو رقم الفاكس الخاص بحامل البطاقة (في كل حالة، على النحو الذي يخطر به حامل البطاقة من حين لآخر البنك) أو المتاحة عن طريق الخدمات المصرفية الإلكترونية، في كل حالة، في شكل قابل للقراءة؛ و

**2.4.24** في جميع الأحوال الأخرى، بعد خمسة (5) أيام عمل من إرسالها.



**5.24** تكون أي مراسلةٍ يسلمها حامل البطاقة إلى البنك ممنوحةً بشكل صحيح فقط إذا استلمها البنك فعلياً، في المكان وبالشكل المحدد من طرف البنك لهذا الغرض.

**6.24** تقع على حامل البطاقة مسؤولية تزويد البنك في جميع الأوقات بعنوان بريدي، ورقم هاتف محمول وعنوان بريد إلكتروني مُحدّث وإخطار البنك بأي تغيير في معلومات الاتصال التي تم تزويد البنك بها في وقت سابق.

**7.24** يوافق حامل البطاقة على أن كافة المراسلات المرسلة من قبل البنك إلى حامل البطاقة وأي مرفقات سريةً بالنسبة لحامل البطاقة ويلتزم حامل البطاقة بحذف أو إخفاء أي مراسلات مرسلة إليه بطريق الخطأ من طرف البنك أو موجهة إلى مستلم آخر غير حامل البطاقة.

**8.24** يحق للبنك الاستناد إلى أي مراسلات مرسلة إليه من قبل حامل البطاقة ولا يكون ملزماً بالتحقق من صحة أو دقة أي مراسلات مماثلة.

**9.24** مع عدم المساس بعمومية ما سبق، يجوز للبنك التواصل مع حامل البطاقة عن طريق الهاتف (بما في ذلك الهاتف المحمول). ويوافق حامل البطاقة على أنه يجوز تسجيل المكالمات الهاتفية مع البنك ويوافق على أن أي تسجيلات مماثلة مقبولة كدليل في أي إجراءات أمام أي محكمة أو تحكيم أو إجراءات أخرى.

**10.24** يرسل البنك أي عناصر مادية مثل البطاقات عن طريق البريد العادي أو البريد السريع إلى عنوان حامل البطاقة في سجلات البنك أو أي عنوان آخر على النحو الذي يطلبه حامل البطاقة، وعلى مسؤولية ومخاطر حامل البطاقة وحده.

## 25 السرية

**1.25** يجب على البنك الحفاظ على سرية جميع المعلومات السرية ولكن يوافق حامل البطاقة على قيام البنك بالكشف عن جميع هذه المعلومات السرية، على أساس السرية:

**1.1.25** إلى أي عضو في مجموعة بنك أبوظبي الأول؛

**2.1.25** إلى أي مندوبٍ بالقدر اللازم لتمكين البنك من تقديم الخدمات لحامل البطاقة، بشكل مباشر أو غير مباشر؛

**3.1.25** إلى أي مستشار محترف لدى البنك؛

**4.1.25** إلى أي صرافة أو مركز إيداع أو تصفية أو نظام تسوية أو مستودع لمقايضة البيانات أو مستودع تجاري (سواء كان محلياً أو عالمياً) حيث يلزم البنك أو المندوب الإفصاح عن هذه المعلومات السرية؛

**5.1.25** إلى أي جهة محول لها فعلاً أو احتمالاً (أو، في كل حالة، أيًا من وكلائهم أو مستشاريهم المحترفين) حقوق والتزامات البنك بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط

إضافية فيما يتعلق بأية أعمال تحويل أو تصرف أو دمج أو عملية شراء من قبل البنك؛

**6.1.25** إلى أي وكالة تصنيف أو شركة تأمين أو وسيط تأمين أو مقدم مباشر أو غير مباشر لحماية الائتمان للبنك فيما يتعلق بالخدمات المقدمة من قبل البنك؛

**7.1.25** إلى شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية أو أي وكالة ائتمان مخولة أو مكتب ائتمان آخر أو إلى شركة الإمارات للسجلات المتكاملة، ويقر حامل البطاقة تماماً بالأثار المترتبة عن ذلك الإفصاح على قدرة حامل البطاقة على الوصول إلى منتجات أو خدمات مالية في المستقبل، سواء من البنك أو من أي طرف آخر؛

**8.1.25** على النحو الذي يقتضيه أي قانون معمول به؛

**9.1.25** وفقاً لما تقتضيه أي محكمة أو هيئة قضائية أو سلطة تنظيمية أو إشرافية أو ضريبية أو سلطة تنفيذية أو سلطة حكومية أو شبه حكومية لها الاختصاص القضائي على البنك أو تلك التي يعتقد البنك بشكل معقول أن لها الاختصاص القضائي على حامل البطاقة؛

**10.1.25** حسبما يلزم من أجل حفظ أو فرض أي من حقوق البنك أو تدابيره ضد حامل البطاقة؛ أو

**11.1.25** حسبما هو محدد في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية.

**2.25** يفوض حامل البطاقة البنك بالحصول على المعلومات، بشكل مستمر، من شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية، وشركة الإمارات للسجلات المتكاملة، ومصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، والبنوك والمؤسسات المالية، والجهة التي يعمل فيها حامل البطاقة، أو المراجع أو أي هيئة أخرى يراها البنك مناسبة، بشأن الشؤون المالية وغير المالية لحامل البطاقة والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر تفاصيل التسهيلات البنكية لحامل البطاقة، ومركزه المالي، ودخله، ومعلومات الاتصال وأي معلومات أخرى ذات علاقة بحامل البطاقة (بما فيها البيانات الشخصية) يراها البنك مناسبة دون الرجوع إلى حامل البطاقة.

**3.25** في سبيل الامتثال لالتزامات القانونية أو التنظيمية، يجوز للبنك تركيز معالجة معلومات حامل البطاقة في مكان واحد أو أكثر داخل الإمارات العربية المتحدة أو خارجها.

**4.25** يوافق حامل البطاقة على معالجة معلومات حامل البطاقة والكشف عنها وفقاً لهذا البند وعلى قيام البنك، أو مندوبيه بالنيابة عن البنك، بتحويل معلومات حامل البطاقة إلى بلد أو بلدان أخرى لمعالجتها بالنيابة عن البنك. وفي هذا السياق، يقر حامل البطاقة أن المعلومات المتعلقة به قد يتم الوصول إليها بموجب الإجراءات القانونية خارج الإمارات العربية المتحدة في تلك الأحوال.

**5.25** يوافق حامل البطاقة على معالجة معلومات حامل البطاقة والكشف عنها إلى شريك في العلامة المشتركة أو شركة تابعة، أو شركة مرتبطة، أو فرع، أو جهة محال إليها أو مزود خدمة أو شركة تأمين أو وكيل أو مندوب لشريك في العلامة المشتركة أو طرف آخر يراه البنك مناسباً لتمكين البنك أو الشريك في العلامة المشتركة من تنفيذ التزاماته المتعلقة بأي بطاقة ذات علامة مشتركة.

**6.25** في الحالات التي يفصح فيها البنك عن معلومات سرية وفقاً لهذا البند، يجب عليه، حيثما كان ذلك ممكناً عملياً بصورة معقولة، اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن يحافظ مستلم تلك المعلومات السرية على تلك المعلومات السرية.

## **26 حماية البيانات الشخصية**

**1.26** يلتزم البنك بتوفير مستوى عالٍ من الحماية بشأن معالجة البيانات الشخصية لحامل البطاقة وفقاً لقوانين ولوائح حماية البيانات المعمول بها.

**2.26** يجوز للبنك جمع البيانات الشخصية لحامل البطاقة أو استخدامها أو تخزينها أو الكشف عنها أو خلافه معالجتها للأغراض التالية:

**1.2.26** معالجة طلبات خدمات البطاقة، بما في ذلك تقييم ملائمة حامل البطاقة وإجراء عمليات التحقق وتقييم المخاطر اللازمة؛

**2.2.26** تقديم خدمات البطاقة (بما في ذلك الخدمات المصرفية الإلكترونية)، مثل إجراء الدفعات أو تنفيذ المعاملات واستكمال التعليمات أو الطلبات؛

**3.2.26** مراقبة وتحسين الموقع الإلكتروني للبنك ومحتواه؛

**4.2.26** إنشاء وإدارة العلاقات والحسابات المصرفية؛

**5.2.26** تنفيذ أبحاث السوق والدراسات الاستقصائية بهدف تحسين المنتجات والخدمات التي يقدمها البنك؛

**6.2.26** الحفاظ على القدرة التنافسية وتطوير وتحسين منتجات وخدمات البنك؛

**7.2.26** منع الجرائم وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر غسل الأموال والإرهاب والاحتيال والجرائم المالية الأخرى) في أي ولاية قضائية من خلال التحقق من الهوية ومراجعة الجزاءات الحكومية وإجراء فحوص العناية الواجبة؛

**8.2.26** الامتثال للقوانين المعمول بها واللوائح والسياسات والقواعد الطوعية والأحكام أو الأوامر القضائية وكذلك أي طلب من أي سلطة أو جهة تنظيمية أو وكالة إنفاذ أو هيئة فيما يتعلق بأي عضو في مجموعة بنك أبوظبي الأول؛

**9.2.26** إثباتات أو ممارسة أو الدفاع عن الحقوق القانونية فيما يتعلق بالإجراءات القانونية (بما في ذلك أي إجراءات قانونية محتملة) والتماس المشورة المهنية أو القانونية فيما يتعلق بتلك الإجراءات القانونية؛

**10.2.26** مراقبة الأماكن (بما في ذلك أجهزة الصراف الآلي).

**3.26** البيانات الشخصية التي يطلبها البنك ضرورية لتنفيذ خدمات البطاقة. وإذا لم يتم تقديمها إلى البنك، قد لا يكون بمقدور البنك الامتثال لالتزاماته القانونية أو التنظيمية أو تزويد حامل البطاقة بخدمات البطاقة.

**4.26** يتم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية لحامل البطاقة التي يعالجها البنك في شكل يسمح بتحديد هوية حامل البطاقة لمدة لا تزيد عن المدة اللازمة للأغراض التي تتم معالجة البيانات الشخصية من أجلها وفقاً للالتزامات القانونية والتنظيمية والتشريعية. وعند انقضاء تلك المدد، سيتم حذف البيانات الشخصية لحامل البطاقة أو أرشفتها للامتثال للالتزامات الاحتفاظ القانوني أو وفقاً لفترات التقادم القانونية المعمول بها.

**5.26** يحق لحامل البطاقة، بصفته حامل البيانات، أن يطلب في أي وقت من أي عضو في مجموعة بنك أبوظبي الأول، إلى المدى الذي تسمح به القوانين المعمول بها واللوائح و/أو إرشادات القطاع المصرفي، الوصول إلى بيانات حامل البطاقة الشخصية وتصحيحها أو حذفها. ويحق لحامل البطاقة، لأسباب مشروعة، طلب تقييد معالجة البيانات الشخصية لحامل البطاقة أو الاعتراض على تلك المعالجة. ويحق لحامل البطاقة أيضاً إمكانية نقل البيانات الشخصية لحامل البطاقة.

**6.26** في بعض الحالات، قد يكون لحامل البطاقة الحق في سحب موافقته على قيام البنك بمعالجة بياناته الشخصية. وإذا سحب حامل البطاقة موافقته على قيام البنك بمعالجة بياناته الشخصية، يجوز للبنك الاستمرار في معالجة هذه

البيانات الشخصية عند الاقتضاء لأغراض عملياته التجارية. ولن يؤثر أي سحب للموافقة في المستقبل على صحة أي معالجة مسبقة للبيانات الشخصية من قبل البنك.

**7.26** يحق لحامل البطاقة تقديم شكوى لدى أي سلطة مختصة بحماية البيانات بشأن امتثال أي عضو من مجموعة بنك أبوظبي الأول بقوانين ولوائح حماية البيانات المعمول بها.

**8.26** إن الطريقة التي يقوم بها البنك بجمع البيانات الشخصية لحامل البطاقة واستخدامها وتخزينها ومشاركتها وحمايتها، وكذلك حقوق حامل البطاقة فيما يتعلق بهذه البيانات الشخصية مشروحة بالتفصيل في بيان الخصوصية ذي الصلة الذي يمكن إيجاده <https://www.bankfab.com/ar-ae/privacy-policy>. وما لم تنص الشروط الإضافية ذات الصلة على خلافه، تنطبق شروط بيان الخصوصية على جميع خدمات البطاقة ويجوز تحديثها من قبل البنك وفقا لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية من أجل الامتثال لقوانين وأنظمة حماية البيانات المعمول بها.

**9.26** بالنسبة لأي طلبات تتعلق بمعالجة البيانات الشخصية لحامل البطاقة، يجب على حامل البطاقة الاتصال بـ:  
مسؤول حماية البيانات  
بنك أبوظبي الأول ش م ع  
أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة



البريد الإلكتروني: [privacy@bankfab.com](mailto:privacy@bankfab.com)

27

### الوفاة أو فقدان الأهلية القانونية أو الإعسار

عند إخطار البنك بالوفاة أو فقدان الأهلية القانونية أو الحل أو الإفلاس أو الإعسار أو وقوع أي حدث مماثل يؤثر على حامل البطاقة، يجب على البنك التصرف وفقاً للقوانين المعمول بها. ومع مراعاة القوانين المعمول بها، يحق للبنك:

**1.1.27** التوقف عن تقديم خدمة بطاقة (سواء بشكل كامل أو جزئي)؛ أو

**2.1.27** حظر أو تجميد بطاقة أو حساب بطاقة (سواء بشكل كامل أو جزئي)؛ أو

**3.1.27** إغلاق وإنهاء حساب البطاقة.

وفي أي وقت يتم فيه تجميد أو حظر حساب البطاقة، يجوز للبنك قبول المعاملات الدائنة في حساب البطاقة وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية لكن لا يجوز إجراء أي معاملة بطاقة، أو سلفة نقدية، أو تحويل رصيد، أو تحويل أموال أو تعليمات دائمة على أو من حساب البطاقة المذكور ما عدا وفقاً للقانون المعمول به أو وفقاً لأمر من محكمة مختصة أو سلطة لها اختصاص على البنك.

28

### التحصيل

يوافق حامل البطاقة على أن للبنك الحق في زيارة أو تفويض أي مندوب (في أو خارج الإمارات العربية المتحدة) لزيارة مكان إقامة حامل البطاقة أو مكان عمله لمناقشة و / أو تحصيل، أي من التزامات حامل البطاقة التي أصبحت مستحقة. ويخول حامل البطاقة البنك بتزويد مندوبه بأي معلومات أو مستندات تتعلق بحامل البطاقة واتخاذ الإجراء المناسب بالنيابة عن البنك

لتحصيل مثل تلك الالتزامات. ويكون حامل البطاقة مسؤولاً عن دفع جميع تكاليف عمليات التحصيل بما في ذلك الرسوم القانونية.

## 29 عدم قابلية تجزئة حسابات البطاقة والمقاصة

1.29 يجوز أن يعامل البنك جميع حسابات البطاقة التي يحتفظ بها حامل البطاقة، سواء بعملة واحدة أو عملات مختلفة أو سواء من النوع نفسه أو نوع مختلف، كعناصر حساب بطاقة واحد وغير قابل للتجزئة.

2.29 بالإضافة إلى أي حق مقاصة عام آخر أو حقوق أخرى يتيحها القانون أو العقد، يحق لكل عضو في مجموعة بنك أبوظبي الأول، في أي وقت:

2.1.29 دمج أو توحيد كل أو أي حسابات يتم الاحتفاظ بها لدى البنك أو أي عضو آخر في مجموعة بنك أبوظبي الأول باسم حامل البطاقة حيثما كان يقع ذلك الحساب وبأية عملة يكون بها ذلك الحساب؛ و/أو

2.2.29 مقاصة أي أرصدة دائنة في حساب يتم الاحتفاظ به من قبل، أو أي مبلغ آخر مستحق إلى حامل البطاقة من، البنك أو أي عضو آخر في مجموعة بنك أبوظبي الأول مقابل كل أو أي جزء من التزامات حامل البطاقة (أي كانت عملة تلك الالتزامات).

3.29 يحق للبنك اعتبار جميع المعاملات التي ينفذها حامل البطاقة مع أي عضو في مجموعة بنك أبوظبي الأول على أنها مترابطة، بغض النظر عما إذا كان ممكناً تنفيذ تلك المعاملات من خلال حسابات مختلفة.

## 30 الامتثال

**1.30** يقر ويوافق حامل البطاقة على أن البنك يخضع لمتطلبات قانونية وتنظيمية صارمة فيما يتعلق بتقديم خدمات البطاقة وتشغيل حساب البطاقة. ولا شيء في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية سوف يلزم البنك بالقيام، أو الامتناع عن القيام بأي شيء من شأنه، في رأي البنك، أن يشكل انتهاكا لأي:

### 1.1.30 قانون؛

**2.2.30** أمر أي محكمة مختصة أو سلطة أخرى تملك اختصاصا على البنك؛ وأي عضو في مجموعة بنك ابوظبي الأول، أو مندوب أو حامل البطاقة؛

### 3.2.30 واجب العناية؛ أو

### 4.2.30 الحظر أو العقوبات الاقتصادية أو المالية أو التجارية.

**2.30** يؤكد حامل البطاقة أنه يمثل لـ، ويتعهد بمواصلة الامتثال لكل الالتزامات القانونية والتنظيمية التي يخضع لها، بما في ذلك (دون قيد) تلك المتعلقة بمنع الرشوة والفساد والاحتيال وغسل الأموال والنشاط الإرهابي وتقديم خدمات مالية وخدمات أخرى إلى اشخاص أو كيانات قد تكون خاضعة للعقوبات.

**3.30** يوافق حامل البطاقة على أن للبنك حق اتخاذ أي إجراء يراه مناسباً لاستيفاء أي التزامات، إما في الامارات العربية المتحدة أو مكان آخر في العالم، فيما

يتعلق بمنع الرشوة، والفساد، والاحتيال، وغسل الأموال والنشاطات الإرهابية وتوفير خدمات مالية وأخرى إلى اشخاص أو شركات قد تكون خاضعة لعقوبات (سواء في شكل حظر أو عقوبات تجارية أو اقتصادية أو مالية أو غيرها). وقد يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تجميد الأموال في حساب البطاقة، والتحقيق في الدفعات الواردة إلى والصادرة من حساب البطاقة واعتراضها (لاسيما في حالة التحويلات الدولية للأموال) والتحقيق في مصدر أي أموال أو المستلم المزمع لها. وقد يشمل ذلك أيضا إجراء تحقيقات لتحديد ما إذا كان الشخص خاضعا للعقوبات. وقد يؤخر ذلك تنفيذ تعليمات حامل البطاقة أو استلام الأموال الخاضعة للتسوية.

**4.30** يوافق حامل البطاقة على اتخاذ كل الخطوات التي قد يقتضيها البنك في سبيل تمكين البنك من الامتثال لمتطلباته القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه.

**5.30** يجوز للبنك أن يبلغ عن أي معاملات أو أنشطة مشبوهة أو غير مشروعة إلى السلطات المختصة سواء في الامارات العربية المتحدة أو غيرها.

**6.30** لا يحق للبنك فرض فائدة على فائدة مستحقة بحكم القانون ولا شيء في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية يفسر أو يؤول أو يطبق بذلك الشكل.

## **31 استخدام الأطراف الثالثة**

**1.31** يُخوّل البنك بتفويض أي من واجباته بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية من حين لآخر إلى ذلك المندوب الذي يراه مناسباً.

**2.31** يقر حامل البطاقة أن:

**1.2.31** أي مندوب سوف يتصرف وفقاً للقوانين المعمول بها في الولاية القضائية حيث يوجد ذلك المندوب؛

**2.2.31** يجوز لذلك المندوب تفويض الواجبات المفوضة إليه من قبل البنك وقد لا يكون للبنك حقوق قابلة للتنفيذ مباشرة ضد المندوب النهائي؛

و

**3.2.31** لا يكون للبنك سوى حقوق تعاقدية ضد المندوب.

**3.31** يجوز للبنك (ويفوض من قبل حامل البطاقة) بتعريف أو إحالة حامل البطاقة مباشرة إلى المندوبين لتوفير الخدمات مباشرة.

**4.31** يجوز للبنك فتح حسابات (سواء باسم البنك أو باسم حامل البطاقة) لدى أي مندوب يتم تعيينه وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

**5.31** يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن أي رسوم أو تكاليف أو مصاريف واجبة الدفع إلى أي مندوب..

**32 حالات التعارض**

**1.33** إن تقديم خدمات البطاقة من طرف البنك بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية لا يعتبر حصرياً.

**2.32** يجوز للبنك، دون إشعار آخر إلى حامل البطاقة، تقديم الخدمات أو تنفيذ المعاملات مع أو لصالح حامل البطاقة:  
**1.2.32** والتي يكون للبنك فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة؛ أو

**2.2.32** في الحالات التي يكون فيها للبنك علاقة مع طرف آخر تخلق أو من شأنها أن تخلق تعارضاً مع واجب البنك تجاه حامل البطاقة؛

**3.32** إلى أقصى حد يسمح به القانون، يحق للبنك، دون مزيد من الإفصاح، قبول والاحتفاظ لحسابه ومنفعته، بأي ربح و/أو حسم و/أو عمولة و/أو رسوم و/أو منفعة و/أو خصم و/أو منفعة أخرى تنشأ عن أي خدمة بطاقة أو فيما يتصل بها.

### **33 التعويض وحدود المسؤولية**

**1.33** ما عدا في حالة الاحتيال أو الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد من قبل البنك، يجب على حامل البطاقة تعويض البنك عن أي مطالبات ومطالب وخسائر وأضرار والتزامات ودعاوى وقضايا وإجراءات وتكاليف ونفقات (بما في ذلك الأتعاب القانونية وأي أتعاب مستشارين مهنيين آخرين) وأي مسؤولية أخرى مهما كانت طبيعتها أو وصفها وكيفما نشأت والتي يتكبدها البنك بسبب أي مطالبات من أطراف ثالثة ضده فيما يتصل بـ : (i)

تقديم البنك لخدمات البطاقة إلى حامل البطاقة، أو (ii) تصرف البنك بناء على تعليمات حامل البطاقة.

**2.33** لن يكون البنك مسؤولاً عن أي مطالبات ومطالب وخسائر وأضرار والتزامات ودعاوى وقضايا وإجراءات وتكاليف ونفقات (بما في ذلك الأتعاب القانونية وأي أي أتعاب مستشارين مهنيين آخرين) وأي مسؤولية أخرى مهما كانت طبيعتها أو وصفها وكيفما نشأت والتي يتكدها البنك بسبب أي حدث خارج عن سيطرة البنك بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) أفعال القضاء والقدر والحرب وأعمال الشغب والأعمال العدائية والأنشطة الإرهابية والطوارئ المحلية أو الوطنية أو الحريق أو الكوارث الطبيعية أو التفجيرات أو الإضرابات أو الأوامر القضائية أو القيود القانونية أو أي تغيير في أي قانون أو عطل في المعدات أو البرمجيات أو أي عطل أو انقطاع فني أو في الكهرباء أو الاتصالات أو الشبكة.

**3.33** يخضع البنك من حساب البطاقة كل التكاليف والمصاريف التي يتكدها البنك بسبب إنفاذ البنك لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

**4.33** لا يكون البنك مسؤولاً تجاه حامل البطاقة إلا عن الخسارة المباشرة التي تقرر المحكمة بصورة نهائية أنها حدثت بسبب احتيال أو إهمال جسيم أو سوء تصرف عمدي من جانب البنك.

**5.33** لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار غير مباشرة، أو عرضية، أو تبعية، بما فيها خسارة الأرباح، أيا كان سببها، سواء متوقعة أو غير متوقعة وبغض النظر عما إذا كان البنك تلقى إشعاراً فعلياً أو استدلالياً.

**6.33** يستثني البنك صراحة أي مسؤولية عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق بحامل البطاقة (i) عندما يتصرف البنك بحسن نية ووفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي قوانين معمول بها، أو (ii) بسبب عدم امتثال حامل البطاقة لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

**7.33** لا يكون البنك مسؤولاً عن أي إقرارات أو حملات ترويجية يقدمها أي شريك في العلامة المشتركة أو أي التزامات يضطلع بها فيما يتعلق بأي منافع يقدمها الشريك في العلامة المشتركة فيما يتصل ببطاقة ذات علامة مشتركة.

**8.33** لا شيء في هذا البند أو هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية يعتبر على أنه يحد من أو يستثني مسؤولية البنك عن واجب يدين به لحامل البطاقة بموجب القانون المعمول به، باستثناء ما يسمح به القانون المعمول به.

## **34 التغيير**

**1.34** مع مراعاة القانون المعمول به، يجوز للبنك في أي وقت إدخال تغيير في لشروط والاحكام المطبقة على أي حساب بطاقة أو خدمة بطاقة، جدول



الرسوم أو هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية (وقد تفرض هذه التعديلات التزامات إضافية على حامل البطاقة). ويقدم البنك إشعاراً بأي من هذه التعديلات بأي طريقة يراها كافية لإخطار حامل البطاقة بالتعديلات، بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) عن طريق تحديث أي نسخ مطبوعة من مثل هذه الشروط والأحكام أو جدول الرسوم أو الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو الشروط الإضافية المتاحة في فروع البنك أو رفع الشروط والأحكام المعدلة أو جدول الرسوم المعدل أو الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو الشروط الإضافية على الموقع الإلكتروني للبنك أو إتاحة هذه الشروط المعدلة إلكترونياً. ويقر حامل البطاقة ويوافق على أن فترة الإشعار بالتغيير قد تختلف تبعاً لطبيعة التغيير. ومع ذلك، في جميع الحالات، يجب على البنك الامتثال للقانون المعمول به عند تنفيذ أي تغيير، بما في ذلك فترة الإشعار المقدم.

**2.34** يسري مفعول أي تعديلات يدخلها البنك وفقاً لهذا البند اعتباراً من التاريخ الذي يحدده البنك.

**3.34** من خلال الاستمرار في استخدام حساب بطاقة أو خدمة بطاقة، يعتبر حامل البطاقة على أنه قبل الشروط والأحكام المطبقة على حساب البطاقة ذلك أو خدمة البطاقة تلك التي تكون سارية المفعول في الوقت ذي الصلة.

**4.34** إذا قام البنك بتغيير أي شروط وأحكام مطبقة وفقاً لهذا البند لكن حامل البطاقة (أ) لم يوافق على مثل تلك التغييرات و (ب) أخطر البنك في غضون 30 يوماً من إشعار حامل البطاقة بمثل ذلك التغيير، يجوز لحامل

البطاقة طلب إغلاق أو إنهاء خدمة البطاقة المتأثرة قبل (1) انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (ب) أو (2) التاريخ الذي أصبح فيه التغييرات سارية المفعول، أيهما يحدث لاحقاً. وشريطة عدم وجود التزامات مستحقة إلى البنك، يمكن تقديم ذلك الطلب دون مقابل.

### 35 الإنهاء

1.35 إن خدمات البطاقة المعروضة من قبل البنك بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية معروضة بناء على التقدير الخاص والمطلق للبنك ويجوز وقفها، بشكل كلي أو جزئي، وبشكل مؤقت أو دائم في أي وقت، لأي سبب. ويعطي البنك حامل البطاقة إشعاراً معقولاً باي إغلاق أو تعليق أو إنهاء من هذا القبيل. وحيثما يسمح القانون المعمول به بذلك، يسعى البنك إلى تقديم أسبابه لأي إغلاق أو وقف مماثل.

2.35 مع مراعاة البند 27 (الوفاء أو فقدان الأهلية القانونية أو الإعسار) وشريطة عدم وجود التزامات مستحقة إلى البنك، يجوز لحامل البطاقة أن يطلب إنهاء خدمات البطاقة المعروضة بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية في أي وقت بإعطاء البنك إشعاراً مسبقاً. وما لم يتم الاتفاق صراحة على خلافه، يجب على حامل البطاقة تزويد البنك بإشعار لا يقل عن خمسة وأربعين (45) يوماً قبل الإغلاق أو الإنهاء.

3.35 يشكل أي مما يلي حالة إخلالٍ فيما يتعلق بأي بطاقة ("حالة إخلال"):

**1.3.35** أخفق حامل البطاقة في السداد في تاريخ استحقاق أي مبلغ مستحق وواجب الدفع بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية؛

**2.3.35** انتهك حامل البطاقة أو هدد بانتهاك أي تعهد، أو ضمان، أو شرط، أو حكم أو نص بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية وأخفق في تصحيح أي انتهاك أو تهديد بانتهاك مماثل خلال الفترة الزمنية المحددة من قبل البنك؛

**3.3.35** انتهك أي ضامن أو هدد بانتهاك أي تعهد، أو ضمان، أو شرط، أو حكم أو نص بموجب كفالة ممنوحة لصالح البنك فيما يتصل بهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية وأخفق في تصحيح أي انتهاك أو تهديد بانتهاك مماثل خلال الفترة الزمنية المحددة من قبل البنك؛

**4.3.35** تم إشهار إفلاس، أو إعسار أو تصفية حامل البطاقة أو الضامن؛

**5.3.35** ارتكب حامل البطاقة أو أي ضامن فعلا يشكل أسبابا لطلب إعلان إفلاس حامل البطاقة أو أي ضامن أو دخل في صلح أو ترتيب مع، أو قام بتنازل عام لمنفعة، دائني حامل البطاقة أو أي ضامن؛

**6.3.35** فقد حامل البطاقة أو أي ضامن إقامته في الامارات العربية المتحدة؛

**7.3.35** أخفق حامل البطاقة أو أي ضامن في الدفع في تاريخ استحقاق أي مبلغ واجب الدفع من قبل حامل البطاقة أو ذلك الضامن بموجب أي اتفاق، أو تسهيل أو ترتيب آخر مع البنك أو مع أي دائن آخر؛

**8.3.35** صدر أمر حجز ضد أي ممتلكات أو أصول لحامل البطاقة أو أي ضامن؛

**9.3.35** تمت مباشرة إجراءات قانونية، أو قضايا أو دعاوى من أي نوع  
(مدنية أو جنائية) ضد حامل البطاقة أو أي ضامن؛

**10.3.35** أصبح حامل البطاقة أو أي ضامن عاطلاً عن العمل، أو توفي، أو فقد أهليته القانونية أو فقد مصدر دخله الأساسي؛

**11.3.35** أصبح أي حق ضمان مبرم فيما يتصل بهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية منقوصاً، أو غير نافذ وساري المفعول بالكامل، أو لا ينشئ لصالح البنك حق الضمان المقرر أن ينشئه مع الترتيب والأولوية المقررين أن يتمتع بهما؛

**12.3.35** وقع أي حدث أو سلسلة أحداث من شأنها، في اعتقاد البنك، أن تؤثر على أو تمس بقدرة أو استعداد حامل البطاقة أو أي ضامن للامتثال لالتزاماته بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية.

**13.3.35** أصبح من غير القانوني لحامل البطاقة أو أي ضامن تنفيذ أو الامتثال لالتزاماته بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية.

**4.35** عند وفي أي وقتٍ بعد وقوع أي حالة إخلال أو عند إنهاء خدمات البطاقة بموجب إشعار وفقاً للبند 1.35 أو البند 2.35، يحق للبنك أن:

**1.4.35** يطالب بالتسوية الفورية لكل أو جزء من التزامات حامل البطاقة التي تظل مستحقة؛

**2.4.35** ينفذ على الفور أي ضمان أو كفالة قدمت إلى البنك ويمارس أيضاً من حقوقه المتعلقة بذلك الضمان أو تلك الكفالة؛

**3.4.35** يحتفظ بأي أصول لحامل البطاقة موجودة بحوزة البنك إلى أن يتأكد البنك أن كل التزامات حامل البطاقة المستحقة إلى البنك تم (أو سوف يتم) الوفاء بها بشكل لا رجعة فيه وغير مشروط؛ و/أو

**4.4.35** في حالة وقوع حالة إخلال، يوقف تقديم خدمات البطاقة مع النفاذ الفوري.

في كل حالة، دون اللجوء إلى أي إجراء رسمي، سواء قانوني أو غيره.

**5.35** عند وفي أي وقتٍ بعد وقوع أي حالة إخلال أو عند إنهاء خدمات البطاقة بموجب إشعار وفقاً للبند 1.35 أو البند 2.35، يجب على حامل البطاقة:

**1.5.35** إلغاء جميع الدفعات الواردة إلى أو الصادرة من حساب البطاقة؛ و

**2.5.35** التخلص من أي بطاقات.

**6.35** يكون إنهاء خدمات البطاقة (سواء بموجب إشعار أو إثر حالة إخلال) دون المساس بأي من الحقوق المتراكمة للبنك قبل تاريخ الإنهاء.

**7.35** يستمر سرّيان أي نصوص في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية تخص أو تتضمن إخلاء المسؤولية، والقيود على المسؤولية، والتعويضات، والإفصاح عن المعلومات، و حقوق الاحتفاظ بأي أصول والضمان عليها، والمقاصة والضريبة بعد إنهاء هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية (سواء بموجب إشعار أو إثر حالة إخلال).

**8.35** لا يكون البنك ملزماً بإرجاع أي رسوم عضوية سنوية عند إنهاء خدمات البطاقة (سواء بموجب إشعار أو إثر حالة إخلال).

**9.35** إذا كان حامل البطاقة يحتفظ بأكثر من حساب بطاقة لدى البنك وتم إنهاء أي من حسابات البطاقة تلك (سواء بموجب إشعار أو إثر حالة إخلال)، إذن يجوز للبنك، بناء على تقديره المطلق، جمع أو توحيد حساب البطاقة الذي تم إنهاؤه مع أي حساب بطاقة آخر يحتفظ به حامل البطاقة لدى البنك، بغض النظر عما إذا كان من الممكن أن تكون عملة حسابي البطاقة مختلفة. ويفوض حامل البطاقة بموجب البنك بدمج أو توحيد أي حسابات بطاقة بأسعار الصرف السائدة، التي يحددها البنك بناء على تقديره المطلق.

## **36 أحكام متفرقة**

**1.36** يفوض حامل البطاقة البنك بممارسة جميع الممارسات المصرفية المقبولة دولياً لتقديم خدمات البطاقة.

**2.36** يوافق حامل البطاقة على أن بطلان، أو عدم نفاذ أو عدم قابلية تنفيذ أي جزء من هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية بموجب أي قانون ولاية قضائية معينة لن يخل به، أو يؤثر على:

**1.2.36** صلاحية أو نفاذ أو قابلية تنفيذ أي نصوص أخرى من هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية؛ أو

**2.2.36** صلاحية أو نفاذ أو عدم قابلية تنفيذ الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية بموجب قوانين أي ولاية قضائية أخرى.

**3.36** يوافق حامل البطاقة على أن للبنك حق التنازل عن أو تحويل أي من حقوقه والتزاماته بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية إلى أي طرف دون الحاجة للحصول على موافقة مسبقة من حامل البطاقة. ولا يملك حامل البطاقة حق التنازل عن أي من حقوق والتزامات حامل البطاقة بموجب هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية دون الموافقة الخطية المسبقة للبنك.

**4.36** تعتبر كل من حقوق البنك وتدابير الإنصاف المنصوص عليها في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية تراكمية ولا تستثني أي حقوق أو تدابير ينص عليها القانون. ولا شيء في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية يعتبر على أنه يزيل أو يستبعد أو يحد من أي من الحقوق أو تدابير الانتصاف التي قد تكون متاحة للبنك بموجب القانون. ولا يُفسَّر أي تأخير أو إغفال من جانب البنك في ممارسة أو إنفاذ (سواء كلياً أو جزئياً) أي حق أو تدبير متاح للبنك على أنه تنازل عن ذلك الحق أو التدبير. ولا تمنع أي ممارسة منفردة أو جزئية لأي حق أو تدبير أي ممارسة إضافية أو أخرى لأي حق أو تدبير آخر.

**5.36** لا يجوز التنازل عن هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية وأي شروط إضافية، والحقوق المنشأة بموجبها، ما عدا بموجب صك خطي موقع من قبل حامل البطاقة والبنك ولا يسري مفعول ذلك التنازل إلا للغرض الذي مُنح لأجله.

**6.36** يوافق حامل البطاقة على أن سجلات البنك (سواء في شكل ورقي أو إلكتروني أو بيانات أو أي شكل آخر) بأي مراسلة أو تقرير أو كشف أو معاملة هي إثبات قاطع بمحتوياتها أو باستلامها أو عدم استلامها من طرف البنك؛ وأي شهادة صادرة أو قرار يتخذه البنك بشأن مسألة أو مبلغ مستحق الدفع فيما يتعلق بهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية أو أي شروط إضافية هي شهادة نهائية وملزمة.

**7.36** في حالة وجود أي نزاع بشأن محتوى سجلات البنك، يكون قرار البنك قطعياً وملزماً.

## **37 القانون الحاكم والاختصاص القضائي**

**1.37** تسري على هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية، بما في ذلك أي التزامات غير تعاقدية تنشأ عنها أو فيما يتصل بها، قوانين الإمارات العربية المتحدة.

**2.37** يوافق البنك وحامل البطاقة على الاختصاص الحصري لمحكمة الدعاوى البسيطة في محاكم مركز دبي المالي العالمي في تسوية أي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية، أو أي حساب بطاقة، أو أي خدمة بطاقة أو معاملة أو مسألة أخرى بين البنك وحامل



البطاقة شريطة أنه يجوز للبنك رفع دعوى في أي ولاية قضائية أخرى (داخل أو خارج دولة الإمارات العربية المتحدة ، و بما في ذلك ، على سبيل المثال لا الحصر ، سوق أبوظبي العالمي) إذا رأى ذلك مناسباً.

**3.37** يوافق حامل البطاقة بشكل لا رجعة فيه على الخضوع لاختصاص محكمة الدعاوى البسيطة في محاكم مركز دبي المالي العالمي أو، إن كان ذلك منطبقاً، دائرة الدعاوى البسيطة في محاكم سوق أبوظبي العالمي ويتنازل عن أي اعتراض قد يكون لدى حامل البطاقة على النظر في أي نزاع في محكمة الدعاوى البسيطة في محاكم مركز دبي المالي العالمي أو، إن كان ذلك منطبقاً، دائرة الدعاوى البسيطة في محاكم سوق أبوظبي العالمي بحجة أنها مكان غير مناسب.

**4.37** يتنازل حامل البطاقة بشكل لا رجعة فيه عن جميع الحصانة (سواء بحجة السيادة أو خلافه) التي قد يمتلكها حامل البطاقة أو أي من أصول حامل البطاقة أو عائداته في أي ولاية قضائية من:

**1.4.37** تبليغ أي إجراء ضد حامل البطاقة أو أصول حامل البطاقة؛

**2.4.37** أي إجراءات قضائية (سواء كانت لأمر قضائي أو أداء محدد أو تعويضات أو غير ذلك) قد يباشرها البنك ضد حامل البطاقة أو أصول حامل البطاقة؛

**3.4.37** أي حجز لأصول حامل البطاقة (سواء قبل الحكم أو بعده)؛ و

**4.4.37** أي تنفيذ لأي حكم ضد حامل البطاقة.

وفي كل حالة، يضمن ألا يقوم حامل البطاقة أو أي شخص يتصرف بالنيابة عن حامل البطاقة بالتمسك بتلك الحصانة أو المطالبة بها أو الدفع بها في أو بشأن أي دعوى أو إجراءات.

#### مسرد المصطلحات

أي شروط وأحكام إضافية أو تكميلية يحددها البنك فيما يتعلق بالأنواع المختلفة للبطاقات.

الشروط الإضافية:

جهاز الصراف الآلي:

جهاز صراف آلي أو جهاز يعمل بالبطاقات (سواء مملوك للبنك أو بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى) يقبل البطاقة.

تحويل الرصيد:

تحويل كل أو جزء من الرصيد المستحق على بطاقة ائتمانية يملكها حامل البطاقة مع بنك آخر أو مؤسسة مالية في الامارات العربية المتحدة إلى حساب البطاقة وفقا لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

المنافع:

المنافع التي قد يتمتع بها حامل البطاقة مع كل خدمة بطاقة مثل برنامج الولاء أو المكافآت.

يوم عمل:

يوم عمل في الامارات العربية المتحدة يكون فيه البنك مفتوحا لمزاولة أعماله.

البطاقة:

بطاقة ائتمانية يصدرها البنك إلى حامل البطاقة وتشمل أي بطاقة ائتمانية جديدة أو بديلة.

حساب البطاقة:

حساب البطاقة الائتمانية الذي يفتحه البنك لأغراض قيد كل الدفعات المستلمة وكل الخصومات المتكبدة من قبل حامل البطاقة فيما يتصل بأي بطاقة.

خدمة البطاقة:

أي منتج أو خدمة أخرى يعرضها البنك على حامل البطاقة في أي وقت بموجب الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

السلفة النقدية: مبلغ نقدي يحصل عليه حامل البطاقة ويُخصم من حساب البطاقة وفقاً لهذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية.

الرصيد الختامي: المبلغ المستحق على حساب البطاقة في آخر يوم من دورة الفوترة ذات الصلة.

البطاقة ذات العلامة المشتركة: بطاقة يصدرها البنك مع الشريك في العلامة المشتركة.

الشريك في العلامة المشتركة: شخص قام البنك بالدخول في شراكة معه لإتاحة بطاقة ذات علامة مشتركة.

المعلومات السرية: جميع المعلومات المتعلقة بحامل البطاقة والتي تكون، بحكم القانون أو العقد، سريةً بطبيعتها شريطة أنه بغض النظر عن أي شيء بخلاف ذلك في أي مستند آخر، فإن أي معلومات:

(أ) تكون متاحةً للجمهور في وقت تقديمها أو تصبح في وقت لاحق متاحة للجمهور دون أي انتهاك لواجب السرية من قبل البنك؛

(ب) كانت معلومة لدى البنك (دون أي التزام بالسرية تجاه حامل البطاقة) قبل الكشف عنها من قبل حامل البطاقة؛

(ج) تم إعدادها من قبل البنك بصورة مستقلة دون اللجوء إلى المعلومات التي أفصح عنها حامل البطاقة؛ أو

(د) تم الحصول عليها بصورة قانونية على أساس غير سري من شخص آخر غير حامل البطاقة، شريطة ألا يكون البنك على علم بأن الشخص ملزم بالتزام السرية فيما يتعلق بتلك المعلومات،

لا تعتبر "معلومات سرية" لأغراض هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية ولن تخضع إذن لأي واجب سرية.

الحد الأقصى للرصيد المدين الذي يسمح به البنك فيما يتعلق بحساب البطاقة.

حد الائتمان:

أي وكيل، أو مستشار، أو مصرفي، أو وسيط، أو مراسل، أو متعامل، أو مرشح، أو مختص في السوق، أو متعاقد، أو بائع (بما في ذلك المتعاقدون من الباطن التابعون له) أو أمين حفظ أو طرف ثالث آخر قد يعينه البنك لتقديم خدمة معينة أو تسهيل تقديم البنك لأي خدمة، إلى حامل البطاقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو للحفاظ على قدرته التنافسية.

المندوب:

الخدمات المصرفية الإلكترونية: الخدمات المتاحة عبر الهاتف أو الهاتف المحمول، أو من خلال المواقع الإلكترونية للبنك أو عن طريق تطبيقات الخدمات المصرفية عبر الهاتف الذكي، والتي تسمح لحامل البطاقة بالوصول إلى بعض خدمات البطاقة التي يعرضها البنك بوسائل إلكترونية.

شركة الإمارات للسجلات المتكاملة: شركة الإمارات للسجلات المتكاملة التي تأسست بموجب القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (4) لسنة 2020 أو أي جهة تخلفها.

شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية: شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية التي تأسست بموجب القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (6) لسنة 2010 أو أي جهة تخلفها.

حالة إخلال: تحمل المعنى المخصص لها في البند 3.35.

مجموعة بنك أبوظبي الأول: البنك، وفروعه، وأي شركة تابعة له وأي شخص آخر تحت سيطرة البنك، أو أي شخص تحت السيطرة المشتركة مع البنك، في كل حالة، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة وسواء داخل أو خارج الإمارات العربية المتحدة.

الضامن: ضامن التزامات حامل البطاقة.

#### خطة الأقساط:

أي ترتيب يمكن بموجبه دفع مبلغ مخصص من حساب البطاقة مقابل معاملة بطاقة معينة، أو تحويل أموال أو تحويل رصيد على أقساط.

#### رسوم التأخر في الدفع:

الرسوم المحسوبة وفقا لجدول الرسوم والمخصومة من حساب البطاقة في حالة عدم استلام المبلغ الأدنى في تاريخ الدفع.

#### الالتزامات:

جميع المديونية والمطلوبات والالتزامات الحالية والمستقبلية (بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) أي التزامات مستحقة على حامل البطاقة فيما يتعلق بالبند 23 (المعدلات والرسوم والتكاليف) والبند 33 (التعويض وحدود المسؤولية)) في أي وقت مستحقة على حامل البطاقة إلى البنك، سواء كانت فعلية أو طارئة وسواء تم تكبدها بشكل منفرد أو مشترك أو كأصل أو ضمان أو بأي صفة أخرى بما في ذلك كل الفائدة والتكاليف المتكبدة عليها.

#### المبلغ الأدنى:

الجزء من الرصيد الختامي ذي الصلة الذي يجب أن يدفعه حامل البطاقة في تاريخ الدفع ذي الصلة لتفادي أي رسوم تأخر في الدفع.

#### تحويل الأموال:

الأموال التي يتم خصمها من حساب البطاقة وتحويلها إلى مستفيد محدد من قبل حامل البطاقة.

تاريخ الدفع:

تاريخ استحقاق الدفع المحدد في كشف الحساب ذي الصلة.

البيانات الشخصية:

أي بيانات تتعلق بشخص طبيعي محدد، أو تتعلق بشخص طبيعي يمكن التعرف عليه. ولأغراض هذا التعريف، "الشخص الطبيعي الذي يمكن التعرف عليه" هو أي شخص يمكن التعرف عليه بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال الربط بين البيانات، من خلال استخدام عناصر التعريف كاسمه، أو صوته، أو صورته، أو رقمه التعريفي، أو المعرف الإلكتروني الخاص به، أو موقعه الجغرافي، أو صفة أو أكثر من صفاته الشكالية أو الفسيولوجية، أو الاقتصادية، أو الثقافية، أو الاجتماعية.

بيان الخصوصية:

بيان سياسة الخصوصية الخاص بالبنك، وأي تعديل يطرأ عليه من حين لآخر والذي يتوفر <https://www.bankfab.com/ar-ae/privacy-policy>

الطلب:

أي طلب نموذجي أو نموذج طلب (أيما كان شكله ومرسل أو مسلم عبر أي قناة مقبولة لدى البنك) للاشتراك في خدمة بطاقة معينة أو إعطاء تعليمات وفقا للشكل الذي يحدده البنك من وقت لآخر.



جدول الرسوم: جدول رسوم وتكاليف البنك أو لوحة تعرفية خدمات البطاقة المعمول بها من حين لآخر والمتاحة إلى حامل البطاقة.

رمز الأمان: أي رقم تعريف فريد (سواء كان متعلقاً ببطاقة أو غير ذلك) أو كلمة مرور أو معلومات أمان أو بيانات بيومترية أو رقم تعريف شخصي أو إجابة على سؤال أمان معين، في كل حالة، سواء تم إنشاؤه من قبل البنك أو تم اختياره من قبل حامل البطاقة.

التعليمات الدائمة: تعليمات يمنحها حامل البطاقة إلى البنك لسداد دفعات منتظمة إلى مستفيد يوافق عليه البنك.

الحد الفرعي: حدٌ فرعيّ ضمن حد الائتمان يمثل الحد الأقصى للرصيد المدين الذي يسمح البنك بتكبده فيما يتعلق ببطاقة معينة .

الإمارات العربية المتحدة : دولة الإمارات العربية المتحدة.  
مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي: مصرف دولة الإمارات العربية المتحدة المركزي المنظم بموجب القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (14) لسنة 2018 في شأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية، أو أي ممن يخلفه.

## التفسير

ما لم تظهر نية مخالفة لذلك، أي إشارة في هذه الشروط الرئيسية للبطاقات الائتمانية إلى:

(أ) "الأصول" تشمل الممتلكات والعائدات والحقوق الحالية والمستقبلية أيا كان وصفها؛

(ب) "البنك" أو "حامل البطاقة" تُفسَّر على أنها تشمل خلفائهم في الملكية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، خلفائهم عن طريق الدمج أو بحكم القانون)، والمتنازل إليهم المصرح لهم من قبلهم والمحال إليهم المصرح لهم من قبلهم؛

(ج) "مراسلة" واجبٌ منحها أو تسليمها فيما يتصل بأي خدمة بطاقة تُفسَّر على أنها تشمل تعليمات، أو توجيهات، أو إشعارات، أو مطالب، أو مستندات أو معلومات أخرى واجب منحها أو تسليمها فيما يتصل بخدمة البطاقة تلك؛

- (د) "مستند" هي إشارة إلى المستند بصيغته المعدلة، أو المغيرة، أو المستكملة، أو المستبدلة، أو المعاد صياغتها بأي شكل من حين لآخر، في كل حالة حسب تفسيره من قبل البنك؛
- (هـ) "شخص" تشمل اي فرد، أو مؤسسة، أو شركة، أو حكومة، أو دولة، أو أحد الأجهزة التابعة لأية دولة أو أي جمعية أو ائتلاف مشترك أو اتحاد أو شراكة أو مؤسسة فردية أو كيان آخر (سواء كان لديه شخصية اعتبارية مستقلة أم خلافة)؛
- (و) "لائحة" تشمل أي لائحة، أو قاعدة، أو توجيهات مباشرة، أو متطلبات، أو معايير أو إرشادات (سواء كان لها قوة القانون أم خلافة) لأي هيئة أو وكالة أو دائرة حكومية أو حكومية دولية أو تتجاوز الحدود الوطنية أو لأية سلطة أو هيئة تنظيمية أو ذاتية التنظيم أو أخرى؛
- (ز) نص "القانون" إشارة إلى أي قوانين، أو لوائح، أو أوامر، أو مراسيم أو معاهدات محلية أو أجنبية معمول بها، وأي تعديل أو إعادة سن لها؛
- (ح) وجوب البنك اتخاذ أي قرار، أو اتخاذ أي إجراء، أو التعبير عن رأي، أو التأكد، أو ممارسة حق أو تدبير انتصاف إشارة إلى قيام البنك باتخاذ ذلك الإجراء بناء على تقديره الخاص والمطلق؛ و
- (ط) وقت في اليوم إشارة إلى توقيت أبوظبي.

